

Distr.: General
19 November 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون
البند 135 من جدول الأعمال
التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة
وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في 20 تقريراً متصلاً بالتقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، وذلك على النحو التالي:

(أ) موجز مقتضب للنتائج والاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المالية السنوية 2020؛

(ب) سبعة عشر من التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 والمتعلقة بالكيانات الخاضعة للمراجعة⁽¹⁾؛

(1) الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، ومركز التجارة الدولية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي)، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة)، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار)، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، والأمم المتحدة، وجامعة الأمم المتحدة. ولا يدخل الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ضمن هذه المجموعة لأنه يتبع معياراً محاسبياً مختلفاً.



(ج) تقريران للأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره بشأن الأمم المتحدة وبشأن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وترد في مرفق هذا التقرير قائمة مفصلة بالتقارير التي نظرت فيها اللجنة الاستشارية.

2 - وستورد اللجنة الاستشارية تعليقاتها وتوصياتها بشأن مواضيع بعينها في تقارير منفصلة. وأوردت اللجنة تفاصيل نظرها في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020 في تقرير مكرس لهذه العمليات (A/75/829). ونظرت اللجنة أيضاً في تقارير المجلس عن النظام المركزي لتخطيط الموارد في الأمم المتحدة (A/76/131) في تقرير اللجنة عن التقرير المرحلي النهائي عن مشروع التخطيط المركزي للموارد. وإضافة إلى ذلك، تتناول اللجنة في تقريرها بشأن الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة النتائج والتوصيات الرئيسية للمجلس بشأن هذا الصندوق الواردة في تقريره (A/76/5/Add.16).

3 - واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في هذه التقارير، افتراضياً بأعضاء اللجنة المعنية بعمليات مراجعة الحسابات التابعة لمجلس مراجعي الحسابات، وقدم إليها هؤلاء الأعضاء معلومات وإيضاحات إضافية اختُتمت بردود خطية وردت في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2021. واجتمعت اللجنة أيضاً افتراضياً بممثلي الأمين العام الذين قدموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية بشأن حالة تنفيذ توصيات المجلس، واختُتم ذلك بردود خطية وردت في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2021.

4 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه بسبب القيود الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، أجريت مراجعة حسابات الأمم المتحدة (المجلد الأول) من خلال مجموعة مراجعات عن بعد وميدانية، في حين أجريت مراجعات حسابات الكيانات المتبقية عن بعد. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن مراجعات الحسابات التي أجريت عن بعد عقدت عملية الاتصال وجمع الأدلة المتعلقة بمراجعات الحسابات، وأنها تجري على سبيل الاستثناء ولا ينبغي اعتبارها حدثاً عادياً في المستقبل.

5 - وقدم مجلس مراجعي الحسابات في موجزه المقتضب لمحةً عامة عن آثار جائحة كوفيد-19 في مجالات متداخلة، بما في ذلك الآثار المالية، وتعديلات العمليات الداخلية، وتقييم مخاطر الغش، استناداً إلى المعلومات التي جمعت من تقارير المجلس واستبيان أصدر للكيانات (A/76/173)، الفقرات 224-303).

6 - وتبني اللجنة الاستشارية على مجلس مراجعي الحسابات لاستمرار تميز تقاريره بمستوى رفيع من الجودة رغم التحديات المتصلة بجائحة كوفيد-19. وتكرر اللجنة أيضاً الإعراب عن تقديرها للمعلومات الشاملة القيمة الواردة في الموجز المقتضب وترحب بإدراج معلومات عن آثار جائحة كوفيد-19 في جميع كيانات الأمم المتحدة (انظر أيضاً A/75/539، الفقرة 5). وتلاحظ اللجنة الطابع الاستثنائي لعمليات مراجعة الحسابات عن بعد وتشجع المجلس على استئناف عمليات مراجعات الحسابات بالحضور الشخصي متى سمحت الظروف بذلك.

ثانياً - آراء مجلس مراجعي الحسابات

7 - على غرار السنوات السابقة، أصدر مجلس مراجعي الحسابات آراء غير مشفوعة بتحفظات بشأن جميع الكيانات التي روجعت حساباتها. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وصندوق الأمم المتحدة للسكان تلقياً رأياً غير مشفوع بتحفظ مع تنبيهات خاصة. وتتعلق التنبيهات الخاصة

في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بتعرض مبادرة الاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة للمخاطر من خلال سبعة كيانات منشأة لأغراض خاصة، تتبع جميعها كيانا واحداً، وخسارة ائتمانية متوقعة متصلة بذلك تبلغ 22,19 مليون دولار سجلها المكتب في بياناته المالية لعام 2020 (A/76/5/Add.11)، الفصل الأول، والفقرات 33-59؛ انظر أيضاً الفقرات 32-36 أدناه). وفيما يتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان، أدرجت تنبيهات خاصة في تقرير المجلس لعام 2019، بسبب أوجه قصور في رصد أنشطة ضمان الشركاء المنفذين متصلة بجائحة كوفيد-19. ولم يتغير رأي مراجعي الحسابات في عام 2020 (A/76/5/Add.8)، الفقرة 26؛ انظر أيضاً الفقرة 43 أدناه). وفي حين تلاحظ اللجنة الاستشارية التنبيهات الخاصة، فإنها ترحب بحصول جميع الكيانات قيد الاستعراض، مرة أخرى، على آراء غير مشفوعة بتحفظات من مجلس مراجعي الحسابات، على الرغم من التحديات وأوجه عدم اليقين الناجمة عن جائحة كوفيد-19 (انظر أيضاً A/75/539، الفقرة 6).

ثالثاً - النتائج الرئيسية التي خلص إليها مجلس مراجعي الحسابات

ألف - الملاحظات الرئيسية

1 - الحالة المالية للكيانات الخاضعة للمراجعة

8 - لاحظ مجلس مراجعي الحسابات في موجزه المقتضب أن 12 كيانا من الكيانات الـ 17 الخاضعة للمراجعة أفلتت السنة المالية بفائض، في حين سجلت 5 كيانات⁽²⁾ عجزاً، منها كيانات (وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين) سجلاً أيضاً عجزاً في السنة المالية السابقة (A/76/173، الفقرة 6). وعلاوة على ذلك، سجل 15 من الكيانات الخاضعة للمراجعة أصولاً صافية موجبة وسجل كيانات (مركز التجارة الدولية والأونروا) أصولاً صافية سالبة للسنة الثانية على التوالي، تعزى بشكل رئيسي إلى خسارة تشغيلية وإلى خسارة اكتوارية صافية في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين المعترف بها في صافي الأصول (المرجع نفسه، الفقرة 9). ووفق المجلس، يشير تسجيل نسبة تفوق 1 إلى قدرة الكيان على الوفاء بالتزاماته عموماً⁽³⁾. ومن بين الكيانات الخاضعة للمراجعة، كان هناك كيانات تقل فيها نسبة الأصول إلى الخصوم عن أو تساوي 1 (مركز التجارة الدولية: 0,88؛ والأونروا: 0,80) وكانت لدى الكيانات المتبقية نسب تفوق 1 (المرجع نفسه، الفقرة 17).

9 - وأشار مجلس مراجعي الحسابات إلى أن المركز المالي لجميع الكيانات ظل بوجه عام مرضياً على أقل تقدير. وكانت نسب السيولة ونسب الملاءة المالية مرتفعة بشكل مريح في معظم الكيانات (باستثناء عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام)، وفي حالة الكيانات التي كانت فيها النسب قريبة من أو أقل من 1،

(2) مركز التجارة الدولية، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، واليونيتار، والأونروا.

(3) ناقش مجلس مراجعي الحسابات النسب المالية المبيّنة في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وهي: نسبة الأصول إلى الخصوم (مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم)، ونسبة التداول (الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة؛ ونسبة السيولة السريعة (النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل + الحسابات المستحقة القبض إلى الخصوم المتداولة)؛ ونسبة النقدية (النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل إلى الخصوم المتداولة). نسبة الأصول إلى الخصوم ونسبة التداول هما نسبتا ملاءة، ونسبة السيولة السريعة ونسبة النقدية هما نسبتا السيولة.

لم يكن هناك تهديد مباشر لملاءتها المالية. غير أن المجلس لاحظ أن نسب السيولة في 11 كياناً⁽⁴⁾ قد انخفضت مقارنة بالسنة السابقة، ومن الممكن أن يكون هناك في الأجل القصير ضغط على جانب السيولة (المرجع نفسه، الفقرة 20). وأشار المجلس أيضاً إلى أن جائحة كوفيد-19 لم يكن لها تأثير كبير على المركز المالي للكيانات في عام 2020، ومع ذلك فهي، بالنظر إلى ما تحمله من مخاطر، يمكن أن يكون لها تأثير على مخاطر السيولة في المستقبل. وأعلنت أربعة كيانات (برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والأونروا) أنها عانت من آثار كبيرة مست إيراداتها بسبب الإنهاء المبكر للمشاريع من جانب المانحين و/أو التخفيضات الكبيرة في تبرعات المانحين بسبب تغير أولويات التمويل بسبب الجائحة (المرجع نفسه، الفقرتان 277 و 287؛ انظر أيضاً الفقرتين 13 و 14 أدناه بشأن السيولة لدى الأونروا).

10 - ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن مجموع إيرادات الأمم المتحدة (المجلد الأول) بلغ ما مقداره 6,85 بلايين دولار، بتراجع طفيف عن مبلغ 6,90 بلايين دولار المسجل في عام 2019، وهو ما يُعزى أساساً إلى انخفاض قدره 57,21 مليون دولار في الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء وانخفاض قدره 92,57 مليون دولار في التبرعات، تقابلها جزئياً زيادة قدرها 100 مليون دولار في الإيرادات الأخرى. وبلغ إجمالي المصروفات 6,77 بلايين دولار، بزيادة نسبتها 2 في المائة تقريباً مقارنة بمبلغ 6,65 بلايين دولار المسجل في عام 2019، وهو ما يُعزى أساساً إلى الزيادة في المنح والتحويلات الأخرى، من 1,98 بليون دولار في عام 2019 إلى 2,22 بليون دولار في عام 2020. وانخفض صافي الأصول بمقدار 256,45 مليون دولار، أي بنسبة 11 في المائة، إلى 2,17 بليون دولار حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، مقارنة بالسنة السابقة، وهو ما يُعزى أساساً إلى خسائر اكتوارية في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين (321,69 مليون دولار)، قابلها جزئياً فائض للسنة (74,54 مليون دولار). (A/76/5 (Vol. I)، الفقرتان 16 و 17؛ انظر أيضاً الفقرة 12 أدناه).

11 - وتقر اللجنة الاستشارية بما خلص إليه مجلس مراجعي الحسابات من أن المركز المالي العام للكيانات التي روجعت حساباتها كان مرضياً حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. وتؤكد اللجنة الاستشارية مجدداً تقديرها للتحليل المالي الذي أجراه المجلس وتشجع المجلس على أن يدرج في تقاريره المقبلة بيانات وتحليلات مقارنة (انظر أيضاً A/75/539، الفقرة 9).

2 - إدارة السيولة

12 - لاحظ مجلس مراجعي الحسابات في المجلد الأول أن الحالة المالية العامة في الأمم المتحدة لعام 2020 كانت سليمة نسبياً، وليس لدى المجلس أي شواغل رئيسية في هذا الصدد (A/76/5 (Vol. I)، الفقرة 19). إلا أنه فيما يتعلق بالميزانية العادية والصناديق ذات الصلة، بلغت نسبة النقدية 0,07 و 0,06 و 0,26 في نهاية السنوات 2018 و 2019 و 2020 على التوالي، مما يشير إلى وجود بعض مخاطر السيولة. ولوحظ وجود عجز في النقدية في الفترة من أيار/مايو إلى تشرين الثاني/نوفمبر 2020، وهو ما يُعزى أساساً إلى حالات تأخير في دفع الأنصبة المقررة. واتخذت الإدارة تدابير فيما يتعلق بالقيود

(4) الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومؤئل الأمم المتحدة، واليونيسف، واليونيتار، والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، والأونروا، وجامعة الأمم المتحدة، والأمم المتحدة (المجلد الأول)، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، وعملیات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

المفروضة على السيولة، شملت إصدار الميزانيات تدريجياً تمشياً مع النقد الوارد المتوقع، وإدارة استقدام الموظفين ومعدلات الشواغر بعناية، وتأجيل النفقات غير المتعلقة بالوظائف، والتفاوض على تأخير دفع المبالغ النقدية إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة، وتأجيل التسويات النقدية داخل المنظمة، واقتراض الأموال من صندوق رأس المال المتداول وحساب الأمم المتحدة الخاص. وبلغت الأموال المقرضة إلى الميزانية العادية من الحساب الخاص ما قدره 172,76 مليون دولار و 202,76 مليون دولار و 56 مليون دولار على التوالي في الأعوام 2018 و 2019 و 2020 (المرجع نفسه، الفقرات 20-25). وتناقش اللجنة الاستشارية المسائل المتصلة بالسيولة في تقريرها عن تقرير الأداء المالي عن الميزانية البرنامجية لعام 2020 (A/76/7/Add.16) وعن تقريرها عن تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (A/76/429).

القروض المقدمة من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ إلى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

13 - أشار مجلس مراجعي الحسابات في المجلد الأول إلى أن وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ أصدر في تشرين الثاني/نوفمبر 2019 قروضا بقيمة 20 مليون دولار من عنصر المنح في الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ إلى الأونروا، وهو ما خلص المجلس إلى أنه لا يمثل بدقة لقرار الجمعية العامة 119/66 ونشرة الأمين العام بشأن إنشاء وتشغيل الصندوق (ST/SGB/2010/5). ولاحظ المجلس أيضاً أنه خلال الفترة 2016-2020، قدمت إلى الأونروا قروض بقيمة 135 مليون دولار (تمثل 77 في المائة من قروض الصندوق) كمصدر تمويل طويل الأجل، وهو ما من شأنه أن يؤثر على مرونة عنصر القروض في الصندوق كآلية للتدفق النقدي. ولذلك أوصى المجلس بالامتثال بصرامة أكبر للقرار 119/66 ونشرة الأمين العام ST/SGB/2010/5، وبأن تُستخدم قروض الصندوق بوصفها آلية للتخفيف من الفجوات المؤقتة في التدفقات النقدية لضمان الاستجابة السريعة والمنسقة لحالات الطوارئ الإنسانية، وليس لمعالجة مشاكل التدفق النقدي البنوية لوكالات محددة (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 656-663).

14 - وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بأن التوصيات، وإن كانت موجهة إلى الأمم المتحدة، تؤثر بشكل مباشر على الأونروا. وخلال السنوات القليلة الماضية، واجهت الوكالة مشاكل كبيرة من حيث نقص التمويل والتدفقات النقدية، ولولا الدعم بالتدفقات النقدية المقدم من قروض الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ لما تمكنت الوكالة من مواصلة أنشطتها الإنسانية دون اضطرابات كبيرة. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن الأونروا تواصل اتخاذ تدابير للحد من المخاطر، مثل تدابير تقليص التكاليف والجهود المبذولة لتنويع قاعدة مانحيها، وأن جميع القروض المقدمة من الصندوق قد سددت بالكامل. وتلاحظ اللجنة الاستشارية توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن قروض الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ، وترى أنه بالنظر إلى النقص الكبير في تمويل الأونروا، لولا الدعم بالتدفقات النقدية المقدم من القروض، لتأثرت سلباً العمليات الإنسانية التي تقوم بها الوكالة. وتأمل اللجنة أن يقدم المجلس المزيد من الإيضاح إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

3 - الفوائد من خدمات استرداد التكاليف

15 - فيما يتعلق بالأمم المتحدة (المجلد الأول)، لاحظ مجلس مراجعي الحسابات حدوث زيادة مطردة في الفوائد المتراكمة (أو صافي الأصول) لصندوق استرداد التكاليف (أي الصندوق 10RCR)، إذ بلغ

مقداره 407,95 ملايين دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، بما يمثل زيادة قدرها 108 في المائة مقارنةً بالمبلغ المسجل في نهاية عام 2016. وكانت الميزانية العادية أكبر مصدر لتمويل الصندوق 10RCR، حيث شكلت 30 في المائة من إجمالي إيراداته في عام 2020. وكان لدى مقر الأمم المتحدة أكبر فائض متراكم، حيث بلغ 219,88 مليون دولار، أي 54 في المائة من مجموع الفائض المتراكم. وقد أُدرج معظم الفائض المتراكم في صندوق النقدية المشترك للأمم المتحدة. ورأى المجلس أنه ينبغي الإبقاء على معدل خدمة استرداد التكاليف عند أدنى مستوى لتغطية النفقات ذات الصلة وأوصى بأن تعزز الإدارة أداء استخدام الأموال في إطار صندوق استرداد التكاليف (A/76/173، الفقرة 59، و (Vol. I) A/76/5، الفقرات 26-31). وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بأنه من المتوقع وضع سياسة شاملة بشأن استرداد التكاليف بحلول نهاية عام 2021. وتشاطر اللجنة الاستشارية مجلس مراجعي الحسابات رأيه بأنه ينبغي الإبقاء على معدلات خدمة استرداد التكاليف عند أدنى مستوى ضروري لتغطية النفقات ذات الصلة وتتفق مع المجلس على ضرورة تعزيز أداء استخدام الأموال في إطار صندوق استرداد التكاليف. وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة أن الزيادة المطردة في الفائض المتراكم الناتجة عن خدمات استرداد التكاليف تستحق مزيداً من التحليل، بما في ذلك فيما يتعلق بأسبابه الجذرية، ومدى ملاءمة معدلات رسوم الخدمة، وما إذا كانت هذه المبالغ يمكن أن تشكل إيرادات دخل ينبغي أن تقيد لحساب الدول الأعضاء. وتتطلع اللجنة إلى استعراض السياسة الشاملة لاسترداد التكاليف والحصول على مزيد من الإيضاح، بما في ذلك بشأن استخدام الموارد المستردة، في سياق مشروع الميزانية البرنامجية المقبل. وتأمل اللجنة أن يواصل المجلس إبقاء هذه المسألة قيد الاستعراض.

16 - وناقش مجلس مراجعي الحسابات أيضاً الفائض من خدمات استرداد التكاليف في تقريره عن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. ولاحظ المجلس أن المكتب، وهو كيان ذاتي التمويل يعمل على أساس استرداد التكلفة الكاملة عن طريق فرض رسوم على عملائه مقابل ما يقدمه لهم من خدمات، واصل تحقيق فائض عام فيما يتعلق بعملياته. وفي عام 2020، سجل المكتب فائضاً قدره 39,5 مليون دولار (بما في ذلك 28,5 مليون دولار من فائض العمليات و 11,0 مليون دولار من صافي إيرادات التمويل)، وبلغ فائضه في عام 2019 ما قدره 47,14 مليون دولار (A/76/5/Add.11، الفقرة 10). وأدى أيضاً صافي الفائض الذي حققه المكتب سنوياً إلى النمو الكبير في احتياطيه التشغيلي على نحو تجاوز المستويات المحددة (انظر أيضاً الفقرة 30 أدناه). ووجد المجلس مسائل تتعلق بالرسوم الإدارية وزيادات الرسوم للمكتب، بما في ذلك ما يلي: سياسات غير محددة لنموذج استرداد التكاليف للأنشطة المتعلقة بذكرات التفاهم، وعدم وضوح المعايير وعدم كفاية التبرير في عملية حساب بدل المخاطر، وانحرافات تسعير الالتزامات دون منح استثناءات (المرجع نفسه، الفقرات 60-80). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المجلس التنفيذي للمكتب طلب إلى الكيان إعادة تقييم الرسوم الإدارية وتحديثها في مستوى يحول دون تراكم الفوائض فوق الاحتياطيات التشغيلية المقدرة تقديراً واقعياً (انظر أيضاً الفقرة 30 أدناه). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن إدارة رسوم عملاء المكتب.

4 - أوجه القصور في إنشاء التزامات الصناديق

17 - أشار مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن الأمم المتحدة (المجلد الأول) إلى أن رصد الالتزامات المفتوحة للسنة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 بلغ 219,53 مليون دولار، منها 479 من التزامات الصناديق يبلغ مجموعها 122,85 مليون دولار (56 في المائة) أنشئت في نهاية

العام بتاريخ قيد 30 كانون الأول/ديسمبر أو 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. ولاحظ المجلس أن 23 التزاماً من التزامات الصناديق، برصيد مجموعه 116,66 مليون دولار، قد أنشئت دو مستندات داعمة في كانون الأول/ديسمبر 2020 وأنه لم يتوفر في عملية إنشائها سوى موظفو الاعتماد، دون أي من موظفي التصديق، وهو ما يخالف شروط النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. كما تم جمع التزامات مماثلة من التزامات الصناديق الواردة في البيانات المالية لعام 2019 (A/76/5 (Vol. I)، الفقرتان 59 و 60). وعند الاستفسار، تلقت اللجنة الاستشارية الجدول أدناه، الذي يتضمن قائمة بالتزامات الصناديق الخاصة.

قائمة التزامات الصناديق الخاصة

التزامات الصناديق الخاصة A20	
رقم الالتزام	المبلغ
3100026738	27 553 370,00
3100026739	43 573 301,00
3100026740	3 800 000,00
3100026741	1 599 500,00
3100026794	4 041 101,00
3100026796	2 299 500,00
3100026797	8 063,220,00
3100026918	5 631 116,00
3100027225	677 100,00
3100027242	434 000,00
3100027390	200 000,00
3100027391	1 200 000,00
3100027392	200 000,00
3100027393	4 875 000,00
3100027394	600 000,00
3100027588	692 219,34
3100027589	295 000,00
3100027590	315 000,00
3100027591	3 650 000,00
3100027592	4 885 000,00
3100027593	1 640 000,00
3100027594	340 000,00
3100027610	100 000,00
المجموع	116 664 427,34

18 - أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الإدارة لم تزود مجلس مراجعي الحسابات بالقائمة التفصيلية المطلوبة للالتزامات الصناديق الـ 23 والوثائق الداعمة التي تسجل عملية اتخاذ القرار والنفقات ذات الصلة.

19 - وبيّنت الإدارة لمجلس مراجعي الحسابات أن قرار جمع التزامات الصناديق في كل من عامي 2019 و 2020 من خلال استحداث عملية خاصة اتخذت على أساس اعتبارات من بينها بيئة السيولة وضيق المهل الزمنية للإبلاغ وتأخر تنفيذ الميزانية بسبب قيود السيولة وجائحة كوفيد-19 (المرجع نفسه، الفقرة 60).

20 - وأعرب مجلس مراجعي الحسابات عن القلق إزاء وجود عدد كبير من التزامات الصناديق في نهاية السنة من خلال استحداث عملية جديدة، فضلا عن التسجيل غير الكافي لعمليات اتخاذ القرارات. ولذلك أوصى المجلس بأن تصدر الإدارة توجيهات بشأن إنشاء التزامات الصناديق واستخدامها وأن تقوم بالرصود المركزي والاستعراض المنتظم للالتزامات الصناديق لكفالة إدارتها عملا بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرات 62 و 63). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات وتقدم المزيد من التعليقات في تقريرها عن تقرير الأداء المالي عن الميزانية البرنامجية لعام 2020 (A/76/7/Add.16).

5 - وجود فروق كبيرة بين الوظائف المقررة والوظائف الفعلية الممولة من موارد خارجة عن الميزانية وعدم كفاية الإفصاح عن الموارد الخارجة عن الميزانية

21 - فيما يتعلق بالأمم المتحدة (المجلد الأول)، لاحظ مجلس مراجعي الحسابات وجود فروق كبيرة بين الوظائف المقررة والوظائف الفعلية الممولة من موارد خارجة عن الميزانية في بعض الإدارات. فعلى سبيل المثال، بالنسبة للأعوام الثلاثة الماضية، بلغ عدد الوظائف الفعلية الممولة من موارد خارجة عن الميزانية لإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال حوالي 170 في المائة من الوظائف المقررة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية. وبالمثل، بلغت الوظائف الفعلية الممولة من موارد خارجة عن الميزانية في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، حوالي 135 في المائة من الوظائف المقررة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 86-91). وطلبت اللجنة الاستشارية من الإدارة قائمة كاملة بالوظائف الـ 193 الممولة من موارد خارجة عن الميزانية، التي كانت موجودة في إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال حتى نيسان/أبريل 2021، ولكن الإدارة لم تقدم تلك القائمة.

22 - وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن الموارد المالية والوظائف الممولة من الميزانية العادية فقط هي التي تم الإفصاح عنها وتوصيلها لكل برنامج فرعي في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2020، وأن هذه الإفصاحات لم تُجرَ بالنسبة لتلك الممولة من موارد خارجة عن الميزانية (المرجع نفسه، الفقرة 66). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المجلس أجرى استعراضا أوليا للميزانية البرنامجية لعام 2022، واعتبر أن الإفصاح عن الموارد الخارجة عن الميزانية لا يزال غير كاف وأنه سيستعرض المسألة في مراجعته للحسابات في عام 2021.

23 - وأوصى مجلس مراجعي الحسابات بأن تكثف الإدارة جهودها لكي تستعرض بدقة أكبر العدد المقدّر للوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية في الميزانية البرنامجية المقترحة وأن تصحح بصورة كافية عن الموارد الخارجة عن الميزانية حتى يتسنى تعزيز الرقابة والشفافية والمساءلة (المرجع نفسه، الفقرات 68 و 89-90). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة أكدت مرارا ضرورة أن تخضع

جميع الوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية لنفس الصرامة في الإدارة والتنظيم التي تخضع لها الوظائف الممولة من الميزانية العادية، وضرورة استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية بما يتسق مع سياسات المنظمة وأهدافها وأنشطتها. وطلبت الجمعية العامة أيضاً إلى الأمين العام أن يوفر، في ميزانيته البرنامجية المقترحة المقبلة، معلومات عن الآثار المترتبة فيما يتعلق بالموارد المالية والبشرية على استخدام الموارد الخارجة عن الميزانية في المنظمة (انظر القرار 252/75، الفقرتان 13 و 14). وتتفق اللجنة مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات وتشدد مرة أخرى على ضرورة توخي المزيد من الشفافية وزيادة شمول المعلومات المتعلقة بالموارد الخارجة عن الميزانية لكل برنامج فرعي من الميزانية البرنامجية (انظر أيضاً A/76/7، الفقرة 81). وستقدم اللجنة مزيداً من الملاحظات في سياق تقرير الأمين العام عن تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة (A/76/429).

6 - إدارة النقدية والاستثمارات

24 - في 31 كانون الأول/ديسمبر 2021، كانت خزانة الأمم المتحدة تدير نقدية واستثمارات بقيمة 9,59 بلايين دولار في صندوق استثماري مشترك يضم ثمانية كيانات خاضعة للمراجعة⁽⁵⁾. وبالإضافة إلى ذلك، كان برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي) يدير استثمارات قدرها 11,51 بليون دولار لبرنامجها الخاص ولصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيتار وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). وكان لدى أربعة كيانات (مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، والأونروا) ما مجموعه 12,17 بليون دولار من النقدية والاستثمارات التي لا تشترك فيها أو تديرها كيانات أخرى. وبصفة عامة، كانت الاستثمارات آخذة في التزايد. ومثلت النقدية والاستثمارات أكثر من نصف مجموع الأصول لتسعة كيانات⁽⁶⁾ (A/76/173، الفقرات 21-25).

إدارة الاستثمارات في إطار خزانة مركزية ووضع معايير مرجعية للاحتياجات التشغيلية

25 - في القرار 242/75، طلبت الجمعية العامة في معرض تأييدها لتوصية اللجنة الاستشارية، أن يقدم الأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (مجلس الرؤساء التنفيذيين)، خيارات قابلة للتنفيذ من أجل إنشاء وظيفة خزانة مركزية لإدارة استثمارات منظومة الأمم المتحدة، وأن يسهّل وضع معايير مرجعية معقولة للحد الأدنى والحد الأقصى للاحتياجات التشغيلية لمنظومة الأمم المتحدة. وإضافة إلى ذلك، كان من المقرر تقديم مستجدات حالة بهذا الشأن في البيانات المالية المقبلة (انظر أيضاً A/75/539، الفقرة 18). وتشعر اللجنة الاستشارية بالقلق إزاء عدم تنفيذ الأمين العام ما قرره الجمعية العامة في قراراتها 242/75 و 249/74 و 268/73 بشأن هاتين المسألتين وعدم إدراجه مستجدات حالة في البيانات المالية.

(5) مركز التجارة الدولية، والآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وموئل الأمم المتحدة، والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، وجامعة الأمم المتحدة، والأمم المتحدة (المجلد الأول)، وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

(6) الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، والبرنامج الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونيتار، والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وجامعة الأمم المتحدة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية.

26 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الإدارة تعتزم تقديم معلومات مستكملة عن كلتا المسألتين في تقارير الأمين العام المقبلة.

27 - وفيما يتعلق بوظيفة إدارة الاستثمارات في إطار خزانة مركزية، أبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بأن شبكة المالية والميزانية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى خلصت في تشرين الثاني/نوفمبر 2021، بعد أن نظرت في توصيات الفريق العامل المعني بخدمات الخزانة المشتركة، إلى أن مركزية وظيفة الاستثمار في الخزانة ليست خياراً قابلاً للتطبيق مع ما يرتبط بذلك من وفورات، وذلك استناداً إلى نتائج دراسة استقصائية أجريت بشأن الأنشطة الاستثمارية القائمة والاعتبارات التقنية بشأن الاختلافات التنظيمية في معايير الاستثمار الرئيسية وإدارة المخاطر والتوزيع الاستراتيجي للأصول وعوائد الاستثمار. ومع ذلك، سيواصل الفريق العامل تقييم واستعراض أفضل الممارسات في إدارة الاستثمارات والبناء على النهج التعاونية لتحقيق أوجه الكفاءة والوفورات على نطاق المنظومة (انظر الفقرة 29 أدناه).

28 - وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك، عند الاستفسار، بأن شبكة المالية والميزانية أيدت أيضاً في تشرين الثاني/نوفمبر 2021 الاستنتاجات والتوصيات الواردة في مشروع تقرير فريق عامل مشترك بين الكيانات معني بالاحتياجات التشغيلية، يشترك في قيادته كل من برنامج الأغذية العالمي ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بشأن وضع معايير مرجعية معقولة للحد الأدنى والحد الأقصى لمستويات الاحتياجات التشغيلية لكيانات منظومة الأمم المتحدة. وأبلغت اللجنة بأن التقرير يتضمن إرشادات بشأن وضع نهج شامل لتحديد واستعراض الاحتياجات التشغيلية والمستويات المستهدفة. وهذه الإرشادات ليست إلزامية للكيانات، وينبغي للكيان الراغب في استخدامها أن ينظر بعناية في سياق المخاطر الفريد الخاص به والترتيبات المؤسسية والحوكمة القائمة، في جملة جوانب أخرى. ولم تتلق اللجنة معلومات مفصلة عن المعايير المرجعية الفعلية للاحتياجات التشغيلية ومستوياتها (انظر الفقرة 29 أدناه).

29 - وريثما تتلقى اللجنة الاستشارية تقارير الأمين العام بشأن هذه المسائل (انظر الفقرة 26 أعلاه)، تكرر اللجنة توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، خيارات قابلة للتنفيذ من أجل إنشاء وظيفة خزانة مركزية لإدارة استثمارات منظومة الأمم المتحدة، وأن يسهل وضع معايير مرجعية معقولة للحد الأدنى والحد الأقصى لمستويات الاحتياجات التشغيلية لمنظومة الأمم المتحدة. وتتطلع اللجنة إلى تلقي مستجدات حالة بهذا الشأن في البيانات المالية المقبلة (انظر أيضاً A/75/539، الفقرة 18، و A/74/528، الفقرتان 14 و 16؛ و A/73/430، الفقرتان 16 و 18، و A/72/537، الفقرة 11).

30 - وفيما يتعلق بمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، لاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن الحجم الفعلي لاحتياجاته التشغيلية زاد بشكل ملموس عن المستوى الذي حدده مجلسه التنفيذي، وذلك بسبب صافي الفائض السنوي الذي حققه الكيان في السنوات الأخيرة (انظر الفقرة 16 أعلاه). وكان المجلس قد أوصى في وقت سابق بأن يستعرض المكتب الحد الأدنى المطلوب من الاحتياجات التشغيلية وأن يتقيد بسياسته المتعلقة باسترداد التكلفة الكاملة، حتى يتسنى التصدي بفعالية لمخاطره التشغيلية، وحتى لا تتراكم الفوائض بحيث تتجاوز الاحتياجات التشغيلية المقدرة تقديراً واقعياً (A/75/5/Add.11، الفقرة 23). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن المجلس التنفيذي للمكتب طلب خلال دورته العادية الثانية لعام 2021 أن يعالج المكتب التوصيات التي قدمتها اللجنة في وقت سابق (DP/OPS/2021/7)، بما في ذلك تقديم تقديرات حصرية للميزانية ومعلومات مفصلة عن طريقة حسابها، وإعادة تقييم الرسوم الإدارية وتحديداتها عند

مستويات لا تتراكم فيها فوائض زائدة عن الاحتياطات التشغيلية المقدرة تقديرا واقعيًا، وتقديم تقرير عن ذلك إلى المجلس التنفيذي في عام 2022، وبيان أي تغييرات في تقديرات الميزانية للفترة 2024-2025. وتتطلع اللجنة الاستشارية إلى تنفيذ قرار المجلس التنفيذي للمكتب.

عدم وجود استراتيجية استثمارية للأمم المتحدة

31 - لاحظ مجلس مراجعي الحسابات في المجلد الأول أنه لا توجد استراتيجية أو مبادئ توجيهية محددة للاستثمار بالنسبة للصناديق الاستثمارية الطويلة الأجل أو المتوسطة الأجل البالغ مجموعها 2,47 بليون دولار، فضلا عن صندوق طوارئ بمبلغ قدره 234 مليون دولار، استثمرت في معظمها في أصول قصيرة الأجل تقل فترة استحقاقها عن سنة واحدة. ورأى المجلس أن ذلك قد يحول دون حصول الأمم المتحدة على عوائد اقتصادية محتملة، وأوصى بأن تُجري الإدارة تحليلا شاملا للصناديق المشاركة في صندوق النقدية المشترك الرئيسي بُغية وضع استراتيجية ومبادئ توجيهية للاستثمار مصممة خصيصا للصناديق المرتبطة بالخصوم الطويلة الأجل (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 109-120). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصية مجلس مراجعي الحسابات وتأمل أن يقدم المجلس معلومات مستكملة في تقريره المقبل. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يضع استراتيجية ومبادئ توجيهية للاستثمار مصممة خصيصا للصناديق المرتبطة بالخصوم الطويلة الأجل، وتأمل أن يتم الاضطلاع بالاستثمارات وفقا للإطار المعمول به وآليات الرقابة التي ستوضع لرصد المخاطر وتخفيف حدتها، بغية ضمان تحقيق عوائد مستدامة ومناسبة لاستثمارات كيانات الأمم المتحدة.

الاستثمارات التي يقوم بها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في إطار مبادرة الاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة

32 - أعرب مجلس مراجعي الحسابات عن القلق إزاء مبادرة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع للاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة، التي أدت إلى تنبيهات خاصة للكيان. وأشار المجلس إلى أن المكتب استثمر مبالغ بقيمة 58,8 مليون دولار من احتياطيه للنمو والابتكار عن طريق الدخول في اتفاقات مع سبعة كيانات منشأة لأغراض خاصة، تتبع جميعها مجموعة قابضة خاصة واحدة، لتنفيذ سبعة مشاريع تتعلق بالطاقة المتجددة والإسكان الميسور التكلفة. وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، ردا على استفسارها، بأن جميع اتفاقات الاستثمار التي وقعها المكتب وأصدر فيها ديونا تحمل فائدة سنوية معدلها 10 في المائة. وهذا المعدل أعلى من معدلات السوق السائدة (التي تتراوح عادة بين 6 و 8 في المائة) اعترافا بأن المكتب يدخل في صفقات في وقت مبكر ونظرا لمخاطر الاستثمار في أسواق ناشئة.

33 - وأشار مجلس مراجعي الحسابات إلى أن المكتب سحب في تشرين الأول/أكتوبر 2020 استثماراته من مشروعين (مشروع بقيمة 8,8 ملايين دولار للطاقة التي تولدها الطواحين الهوائية، ومشروع بقيمة 15 مليون دولار للطاقة المتجددة) وطلب إعادة مدفوعات سابقة بلغ مجموعها 25,48 مليون دولار. غير أن المكتب لم يكن قد تلقى المدفوعات المتأخرة بحلول نهاية آذار/مارس 2021. وأنشأ المكتب مخصصات ديون معدومة مقابل هذا التخلف عن السداد. وأوردت بياناته المالية لعام 2020 الخسارة الائتمانية المتوقعة التي تبلغ في مجملها 22,19 مليون دولار مقابل الاستثمارات المتصلة بمبادرة الاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة (A/76/5/Add.11، الفقرتان 33 و 35). وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، ردا

على استفسارها، بأن المكتب يتوقع دفع المبلغ الواجب السداد بحلول نهاية عام 2021 وأنه لم يتكبد حتى الآن أي خسائر ائتمانية متصلة بمبادرة الاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة.

34 - وفيما يتعلق بالمشاريع الخمس الجارية المتبقية المنفذة في إطار مبادرة الاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة بشأن الإسكان الميسور التكلفة، والتي تشكل استثماراً قدره 35 مليون دولار، أبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية بأنه حتى 30 أيلول/سبتمبر 2021، كان المكتب قد تلقى المدفوعات المستحقة بالكامل وفي وقتها، وأنه ليست هناك مخصصات ديون معدومة، وأنه قد أحرز تقدم، على الرغم من التعقيدات التي تنطوي عليها مشاريع الإسكان الميسور التكلفة، والتي فاقمتها جائحة كوفيد-19. وفي ذلك الوقت، لم يكن مجلس مراجعي الحسابات في وضع يتيح له تقييم أي مخاطر تتعلق بتلك المشاريع دون إجراء المزيد من الاستعراض.

35 - وأبلغ مجلس مراجعي الحسابات اللجنة الاستشارية بأن شواغله الرئيسية تتعلق بما يلي: (أ) مخاطر الانكشاف الحاصلة نتيجة لشدة تركيز مخاطر القروض المقدمة من المكتب لشريك واحد تم اختياره خارج أي إطار سياساتي رسمي وبطريقة لا تخضع لرقابة محكمة على المخاطر؛ (ب) عدم كفاية رصد المكتب للاستثمارات في كل عناصر الشراكة؛ (ج) الأثر الكبير لمخصصات الديون المعدومة على الفائض؛ (د) العوامل المتعلقة بالمقترضين في المشاريع المنفذة ضمن مبادرة الاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة، بما في ذلك إنشاؤها مؤخرًا، ومحدودية سجلات تتبعها، والقدرة المشكوك فيها على تشغيل مشاريع كبرى (انظر أيضاً A/76/5/Add.11، الفقرات 33-59، و A/75/5/Add.11، الفقرات 33-64). إلا أن المكتب أبلغ اللجنة أيضاً بأنه لم يدخل في أي مشاريع جديدة مع نفس الشركاء أو مع شركاء مرتبطين بهم منذ كانون الثاني/يناير 2020، وأن المبادئ التوجيهية للعمليات المنفذة ضمن إطار مبادرة الاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة قد صدرت وأصبحت سارية المفعول في تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وعلاوة على ذلك، أفاد المكتب بأنه بذل جهداً كبيراً من أجل تنويع قاعدة الشركاء، وجلب مستثمرين مؤسسيين جدد من كبار المستثمرين، وتسجيل مخاطر كل مشروع ورصدها وتخفيف حدتها بعناية.

36 - وتشاطر اللجنة الاستشارية مجلس مراجعي الحسابات شواغله وتتفق مع توصياته بشأن إدارة الاستثمارات ضمن مبادرة الاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة. وتأمل اللجنة أن يواصل المجلس متابعة وضع الاستثمارات المنفذة ضمن مبادرة الاستثمارات المؤثرة في البنى التحتية المستدامة.

7 - تراكم الأصول الخاملة

37 - فيما يتعلق بالأمم المتحدة (المجلد الأول)، لاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن ثمة 1 306 أصناف تبلغ قيمة اقتنائها 42,6 مليون دولار مصنفة بوصفها "معدات خاملة"، تشكل 12 في المائة من مجموع عدد المعدات و 10 في المائة من مجموع قيمتها. وظل ما مجموعه 23 مليون دولار (54 في المائة) من هذه الأصول خاملة لفترة تراوحت من سنة واحدة إلى ثلاث سنوات، وكانت أصول تبلغ قيمتها 14,6 مليون دولار خاملة منذ اقتنائها. وكان النوعان الرئيسيان من الأصول الخاملة معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (47 في المائة من القيمة؛ و 69 في المائة من الكمية) والمركبات (40 في المائة من القيمة؛ و 17 في المائة من الكمية). ونظراً لعدد الأصول الكبير وتعرضها لمخاطر الهدر والنقص والخسارة وتكاليف الإدارة والتخزين، رأى المجلس أنه ينبغي للإدارة أن تعالج هذه المسألة بطريقة منهجية، وأوصى بأن تحلل الإدارة، بالتنسيق مع الإدارات والمكاتب المسؤولة، الأسباب الجذرية لبقاء الأصول

في حالة خاملة، وأن تتخذ تدابير مناسبة وأكثر استباقية (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 153-159). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصية مجلس مراجعي الحسابات بشأن الأصول الخاملة وتؤكد أهمية اتخاذ تدابير متضافرة واستباقية لتجنب المزيد من الهدر والتقادم والتكاليف الإضافية.

8 - المسائل المتصلة بمؤسسة الأمم المتحدة

38 - بناء على طلب اللجنة الاستشارية، استعرض مجلس مراجعي الحسابات المسائل المتعلقة بمؤسسة الأمم المتحدة ولاحظ في جملة أمور المسائل التالية وقدم توصيات ذات صلة:

(أ) شهدت المنح السنوية المقدمة من مؤسسة الأمم المتحدة عن طريق حساب صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية انخفاضا كبيرا منذ عام 2007، إلى أقل من 10 ملايين دولار في عام 2020، أي ما يمثل 10 في المائة من المصروفات البرنامجية للمؤسسة (على سبيل المقارنة، مثلت المنح السنوية المقدمة في الفترة من عام 1999 إلى عام 2006 نسبة 84 في المائة من مصروفات المؤسسة) (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 291-299). وأبلغت الإدارة اللجنة، ردا على استفسارها، بأن المؤسسة حشدت في عام 2020، إلى جانب المنحة السنوية، تبرعات خاصة تناهز قيمتها 197,7 مليون دولار لدعم صندوق التضامن من أجل الاستجابة لجائحة كوفيد-19 التابع لمنظمة الصحة العالمية؛

(ب) على الرغم من الأحكام الواردة في اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة ومؤسسة الأمم المتحدة المبرم في 23 تشرين الأول/أكتوبر 2014، لم تقدم المؤسسة تقارير كافية عن تبرعات الدول الأعضاء فيما يتعلق بالمبادرات البرنامجية الممولة، وكان هناك نقص في الشفافية بشأن الإنفاق دعما لأولويات الأمم المتحدة وأهداف التنمية المستدامة (المرجع نفسه، الفقرات 300-308). وعلاوة على ذلك، لم تتشاور المؤسسة بالقدر الكافي مع الأمم المتحدة بشأن سياستها الاستثمارية (المرجع نفسه، الفقرات 323-329)؛

(ج) لدى مؤسسة الأمم المتحدة مستوى مرتفع من الاحتياطات. وحتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، كانت المؤسسة قد احتفظت برصيد احتياطي قدره 187,1 مليون دولار، أي ما تجاوز بأكثر من 20 مرة مصروفاتها العامة والإدارية في عام 2019 (المرجع نفسه، الفقرات 315-322)؛

(د) كانت المصروفات الإدارية لمؤسسة الأمم المتحدة مرتفعة أيضاً واستمرت في الارتفاع على مر السنين، لتصل إلى 8,41 مليون دولار في عام 2019، وهو ما يمثل 9 في المائة من إجمالي الإنفاق لتلك السنة، مقارنة بالنسبة التي كانت في حدود 2 في المائة المحتفظ بها قبل عام 2006. وعلاوة على ذلك، تجاوز أجر موظفي الإدارة العليا في المؤسسة متوسط المستويات في قطاع الأعمال الخيرية. فقد بلغ الأجر السنوي للموظف الأعلى أجرا 518 940 دولارا، أي أعلى بواقع 2,17 مرة من المستوى المتوسط في القطاع وأعلى بنسبة 28 في المائة من المستوى المتوسط في المؤسسات الخيرية ذات الحجم المشابه في نفس القطاع والموقع (المرجع نفسه، الفقرات 330-336).

39 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مؤسسة الأمم المتحدة لم تقدم، أثناء مراجعة الحسابات، بعض المعلومات التي طلبها مجلس مراجعي الحسابات، مثل مبالغ المنح المقدمة من مانحين رئيسيين والغرض من تلك المنح والقيود المفروضة عليها، على الرغم من أنها مطالبة بالقيام بذلك بموجب اتفاق العلاقة المبرم في عام 2014. وأبلغت الإدارة اللجنة بأن الأمم المتحدة لا تملك أي سلطة فيما يتعلق بتخصيص المؤسسة للموارد لبرامجها واحتياطياتها.

40 - وتكرر اللجنة الاستشارية شواغل مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بمؤسسة الأمم المتحدة وتتفق مع توصياته. وتأمل اللجنة أن تتخذ تدابير لمعالجة الانخفاض الكبير في المنح المقدمة من المؤسسة من خلال حساب صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية والزيادة في مبالغ المصروفات الإدارية والاحتياجات. وتشجع اللجنة على زيادة الشفافية وزيادة التنسيق والحوار مع المؤسسة، وتأمل أن تُقدّم معلومات مستكملة إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير وفي التقرير المقبل عن مكتب الأمم المتحدة للشراكات، بالنظر أيضا إلى انتهاء اتفاق العلاقة في عام 2024.

9 - الشركاء المنفذون

41 - حدد مجلس مراجعي الحسابات أوجه قصور في مجالي الإدارة والرقابة فيما يتعلق بالشركاء المنفذين في كيانات متعددة، بما فيها الأمم المتحدة (المجلد الأول)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونيسف، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن النتائج التي توصل إليها المجلس يمكن تصنيفها بصورة منهجية على النحو التالي:

- (أ) مسائل إدارية: لم يكن اختيار الشركاء المنفذين مفتوحا أو شفافا، ولم تكن هناك آلية لتحديد الشركاء ذوي المخاطر العالية وتجنب اللجوء إليهم؛
- (ب) مسائل متعلقة بالمعلومات والإدارة الخاصة بالمشاريع: لم ينفذ الشركاء عملية تتبع المشاريع وتعهده سجلاتها في الوقت المناسب أو بشكل كامل؛
- (ج) مسائل متعلقة بتنفيذ المشاريع: لم يقدم الشركاء المنفذون تقارير التكاليف في الوقت المناسب خلال تنفيذ المشاريع وإغلاقها. وعلاوة على ذلك، لم يتم بلوغ الأهداف المرحلية للمشاريع أو حصل تأخير في تحقيقها.
- (د) مسائل متعلقة بالإدارة المالية للمشاريع: لم تتم التسوية المالية للمشاريع المنفذة على نحو كامل أو حسن التوقيت.

وبالإضافة إلى ذلك، أشارت بعض النتائج التي استخلصها المجلس إلى أن جائحة كوفيد-19 أدت إلى تفاقم المخاطر المتعلقة بالشركاء المنفذين، خاصة بسبب العقوبات التي تعرقل تنفيذ أنشطة الضمان نتيجة القيود المفروضة على الحركة.

42 - وفيما يتعلق بالأمم المتحدة (المجلد الأول)، لاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن 5 212 مشروعا، تديرها 10 كيانات منها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وصناديق الأمم المتحدة الاستثنائية، أغلقت من الناحية التشغيلية ولكنها لم تُغلق ماليا، بمبلغ غير مسدد قدره 521,98 مليون دولار في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020. ومن بين هذه المشاريع، كان هناك 2 422 مشروعا (بقيمة 378,71 مليون دولار) في انتظار الإغلاق المالي في غضون سنتين؛ و 2 649 مشروعا (بقيمة 142,66 مليون دولار) ظلت معلقة لمدة سنتين إلى خمس سنوات؛ و 141 مشروعا (بقيمة 610 776 دولارا) تأخرت لأكثر من خمس سنوات. وأعرب المجلس عن قلقه من أن يؤدي هذا الوضع إلى عدم دقة السجلات المالية وعدم الكفاءة في استخدام الأموال (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 39-44).

43 - وعلى غرار مراجعة الحسابات لعام 2019، كانت التنبيهات الخاصة في صندوق الأمم المتحدة للسكان تتعلق بأوجه القصور في إدارة الشركاء المنفذين، بما في ذلك التوقيت غير المناسب لرصد أنشطة الضمان بسبب جائحة كوفيد-19 (انظر A/76/5/Add.8، الفقرات 16-54). ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات مسائل منها اعتزام الصندوق القيام، في فترة عام 2020، بأنشطة ضمان لتغطية نفقات بقيمة 355,63 مليون دولار. ولكن حتى 25 حزيران/يونيه 2021، كان الصندوق قد نفذ أنشطة ضمان بلغ مجموع نفقاتها 294,22 مليون دولار، مما يترك أنشطة ضمان بقيمة 61,40 مليون دولار كانت مقررة ولكن لم تُنفذ (المرجع نفسه، الفقرات 51-54). وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بأن الصندوق أجرى أنشطة الضمان المعلقة لعام 2020 واتخذ تدابير لضمان إنجاز أنشطة الضمان في الوقت المناسب لعام 2021.

44 - وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بالمبادرات الجارية الرامية إلى تعزيز التعاون والاتساق بين كيانات الأمم المتحدة فيما يتعلق بالشركاء المنفذين، منها ما يلي: (أ) بوابة شركاء الأمم المتحدة، وهي أداة للتعاون بين الوكالات متاحة على شبكة الإنترنت، استخدمتها عدة كيانات تابعة للأمم المتحدة حتى أيلول/سبتمبر 2021، وكانت مسجلة فيها نحو 20 000 منظمة من منظمات المجتمع المدني، وتضاف إليها 15 إلى 20 منظمة جديدة من منظمات المجتمع المدني كل يوم؛ (ب) المبادئ التوجيهية للنهج المنسق للتحويلات النقدية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وهي أداة مشتركة بين الوكالات لتقييم قدرة الشركاء المنفذين على الإدارة المالية، يستخدمها البرنامج الإنمائي واليونيسف وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأغذية العالمي؛ (ج) المبادرات الجارية الهادفة إلى إنشاء أداة منسقة للتقييمات الجزئية للشركاء المنفذين ووضع نموذج اتفاق موحد للاستعانة بالشركاء المنفذين لجميع كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن تقييماً مشتركاً للشركاء المنفذين للأمم المتحدة فيما يتعلق بقدرتهم التنظيمية على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي له يجري تجريبه في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومن المتوقع أن يوسع نطاقه ليصبح عالمياً بحلول أوائل عام 2022. وبالإضافة إلى ذلك، تبادلت الكيانات المعلومات وأفضل الممارسات والسياسات المتعلقة بالشركاء المنفذين، كلما أمكن ذلك وحسب الاقتضاء.

45 - وعلى الرغم من تلك المبادرات، أبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن مجلس مراجعي الحسابات والإدارة على السواء يعتبران أنه يتعين بذل مزيد من الجهود لتعزيز العمليات وتخفيف المخاطر، نظراً إلى الحجم المتزايد لحافطة الشركاء المنفذين. وشملت التدابير المقترحة تعزيز الرقابة على جميع مستويات الحوكمة؛ ووضع سياسات واضحة وتوجيهات شاملة، بسبل منها الأدوات والتدريب؛ وزيادة التنسيق لتعزيز الكفاءة والحد من الازدواجية؛ وزيادة التنسيق بين الوكالات وتبادل أفضل الممارسات والمعلومات فيما بينها.

46 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية بقلق المسائل الشائعة المتعلقة بالشركاء المنفذين التي بينها مجلس مراجعي الحسابات وما يتصل بها من مخاطر كبيرة تفاقت بسبب جائحة كوفيد-19. وتعترف اللجنة بالمبادرات التي اتخذتها كيانات مختلفة تابعة للأمم المتحدة لتعزيز التعاون والتنسيق؛ بيد أنها ترى أن هناك حاجة إلى نهج أكثر تضامناً وجهوداً معززة لضمان رقابة أكثر صرامة وزيادة الاتساق والحد من أوجه القصور والمخاطر. ولذلك توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، بصفته رئيساً لمجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يضع نهجاً فعالاً وملموماً ومنسقاً لإدارة الشركاء المنفذين، بهدف معالجة المسائل والمخاطر ذات الصلة بطريقة شاملة ومنهجية، وأن يقدم معلومات مستكملة في تقريره المقبل عن تنفيذ توصيات المجلس.

10 - حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات

47 - أشار مجلس مراجعي الحسابات في موجزه المقتضب إلى أن المعدل العام لتنفيذ التوصيات القائمة من الفترة السابقة ارتفع خلال السنوات الثلاث الماضية، من 39 في المائة في عام 2018، إلى 41 في المائة في عام 2019، و 48 في المائة في عام 2020، لكنه ظل دون نسبة 50 في المائة (انظر [A/76/173](#)، الجدول 9 والجدول 10). ولاحظ المجلس أيضا أن معدل التنفيذ الذي سجله موئل الأمم المتحدة منخفض جدا، فهو أدنى من 5 في المائة، وأن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وهيئة الأمم المتحدة للمرأة وموئل الأمم المتحدة والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين قد شهدت انخفاضاً كبيراً في معدلات التنفيذ مقارنة بالسنة السابقة (المرجع نفسه، الفقرة 223). ورغم أن اللجنة الاستشارية تلاحظ التقدم المحرز، فهي ترى أن معدل التنفيذ الإجمالي الذي يقل عن 50 في المائة لا يزال غير كاف ويستلزم إجراء مزيد من التحسين. وتشير اللجنة إلى أن الجمعية العامة كررت، في قرارها [242/75](#) طلبها إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها كفالة التعجيل بتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وتوصيات اللجنة الاستشارية ذات الصلة بالموضوع بالكامل وفي الوقت المناسب، ومواصلة مساءلة مديري البرامج عن عدم تنفيذ التوصيات.

الإطار الزمني للتنفيذ

48 - تلاحظ اللجنة الاستشارية، استناداً إلى المعلومات التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات، أن 230 توصية ظلت معلقة لمدة سنتين أو أكثر، بما في ذلك 87 توصية للأمم المتحدة (المجلد الأول)⁽⁷⁾. وأشار المجلس إلى أن القيود الزمنية، والعناصر المتعددة للتوصيات التي يتعين تنفيذها والتي تغطي أكثر من فترة واحدة لمراجعة الحسابات، ونُدرة الموارد، والتغيرات في الأولويات، ومحدودية الأنشطة التي يمكن تنفيذها بسبب جائحة كوفيد-19 ربما كان لها دور في مستوى التنفيذ وحسن توقيته (المرجع نفسه، الفقرتان 221 و 222). وفيما يتعلق بالتوصيات من فترات سابقة، تكرر اللجنة الاستشارية توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تحسين معدل تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات وتعزيز حسن توقيت تنفيذها (انظر أيضا [A/75/539](#)، الفقرة 24). وتشير اللجنة أيضا إلى الطلب المتكرر الذي وجهته الجمعية العامة إلى الأمين العام بأن يقدم تفسيرات وافية لحالات التأخير في تنفيذ توصيات المجلس، ولا سيما التوصيات التي لم تنفذ بالكامل بعد على مدى عامين أو أكثر (القرار [242/75](#)، الفقرة 9).

49 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التقارير المتعلقة بتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، في شكلها الحالي، لا تتناول بوضوح مسألة التأخر في التنفيذ بالمقارنة مع التاريخ المستهدف الأصلي. وعلاوة على ذلك، عندما طلب الإغلاق، صنف التاريخ المستهدف للتنفيذ على أنه "لا ينطبق". وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يدرج بصورة منتظمة التاريخ المستهدف الأصلي للتنفيذ، وأي تاريخ مستهدف منقح، في تقاريره المقبلة عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات.

(7) مركز التجارة الدولية: 5؛ الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين: 6؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي: 2؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة: 15؛ صندوق الأمم المتحدة للسكان: 2؛ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين: 10؛ موئل الأمم المتحدة: 38؛ اليونيسف: 8؛ معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث: 1؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: 10؛ مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع: 11؛ الأونروا: 10؛ جامعة الأمم المتحدة: 3؛ هيئة الأمم المتحدة للمرأة: 2؛ الأمم المتحدة (المجلد الأول): 87؛ الأمم المتحدة (المجلد الثاني): 14؛ الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: 6.

تعزيز التعاون

50 - تبين المعلومات التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات أن الإدارة لم تقبل 18 توصية ناتجة عن عمليات مراجعة الحسابات لعام 2020⁽⁸⁾. وقدمت الإدارة أيضا إلى اللجنة الاستشارية قائمة تضم 11 توصية كانت هناك خلافات بشأنها بين الكيانات ذات الصلة الخاضعة للمراجعة والمجلس⁽⁹⁾. وأبلغت اللجنة أيضا بأن المجلس طلب، أثناء مراجعة الحسابات، الحصول على بعض المعلومات المتعلقة بمؤسسة الأمم المتحدة، والالتزامات المفتوحة، والوظائف الممولة من موارد خارجة عن الميزانية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ولكنه لم يتلقاها. وتكرر اللجنة الاستشارية توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يتعاون تعاونًا تامًا مع مجلس مراجعي الحسابات، وأن يعزز التعاون بشأن التوصيات التي قبلتها الإدارة كليًا أو جزئيًا أو لم تقبلها أو التي طلبت الإدارة إغلاقها (انظر أيضا A/75/539، الفقرة 23).

التنفيذ الفعال

51 - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن كيانات متعددة قبلت التوصيات التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات في عمليات مراجعة الحسابات التي أجراها لعام 2020 وطلبت بعد ذلك إغلاقها. وكانت هذه هي الحالة، على سبيل المثال، بالنسبة إلى 68 توصية للأمم المتحدة (المجلد الأول)⁽¹⁰⁾. وترى اللجنة أنه في بعض الحالات التي طلب فيها إغلاق التوصية، لم تقدم الإدارة معلومات كافية تفيد بأن الإجراء المتخذ سينفذ التوصية تنفيذًا فعالًا ومجديًا. وقد تجلّى ذلك بشكل خاص في التوصيات التي تتطلب توفير التوجيهات أو الرصد. فعلى سبيل المثال، رأت الإدارة أن توصية المجلس بتعزيز رصد النفقات المتصلة بالاستشاريين والخبراء قد نفذت، وذلك استنادًا إلى توجيهات المراقب المالي بشأن الميزانية التي نهبت الكيانات إلى طلب الجمعية العامة إبقاء النفقات عند الحد الأدنى وشجعتها على رصد اعتمادات وفقا لذلك (انظر A/76/307، الفقرة 35؛ انظر أيضا الفقرة 61 أدناه). وتشير اللجنة الاستشارية إلى طلب الجمعية العامة بأن يعالج الأمين العام والرؤساء التنفيذيون لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها بفعالية الأسباب الجذرية للمشاكل التي أبرزها مجلس مراجعي الحسابات (انظر القرار 242/75، الفقرة 8)، ويساورها القلق إزاء ظهور اتجاه تقبل الإدارة فيه توصيات المجلس، ولكن تسعى بعد ذلك على الفور إلى إغلاقها، من دون وجود مبررات كافية أو جهود هادفة للتنفيذ. ولذلك توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام ضمان تنفيذ توصيات المجلس تنفيذًا فعالًا وبالدقة المطلوبة، وأن يقدم معلومات أكثر تفصيلًا عن تدابير التنفيذ المخطط لها والمضطلع بها في تقاريره المقبلة.

(8) كانت التوصيات التي لم تقبل على النحو التالي: توصيتان للأمم المتحدة (المجلد الأول)؛ وسبع توصيات للأمم المتحدة (المجلد الثاني)؛ وخمس توصيات للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين؛ وتوصية واحدة لكل من موئل الأمم المتحدة واليونسف ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وجامعة الأمم المتحدة.

(9) كانت التوصيات التي ظهرت خلافات بشأنها على النحو التالي: أربع توصيات لموئل الأمم المتحدة؛ وتوصيتان لكل من الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين واليونسف؛ وتوصية واحدة لكل من الأمم المتحدة (المجلد الأول)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والأونروا.

(10) بالإضافة إلى ذلك، طلبت جامعة الأمم المتحدة إغلاق 4 توصيات، واليونسف والأونروا 7 توصيات لكل منهما، واليونسف 4 توصيات، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة 3 توصيات، وموئل الأمم المتحدة 38 توصية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة 9 توصيات، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع 13 توصية، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة 11 توصية، والآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين 10 توصيات.

باء - مسائل أخرى

1 - تفويض السلطة وإجراءات الرقابة الداخلية

التغرات في المخاطر التي تغطيها المجموعة الحالية من مؤشرات الأداء الأساسية

52 - لاحظ مجلس مراجعي الحسابات في المجلد الأول أن المجموعة الحالية لمؤشرات الأداء الأساسية الستة عشر التي تستخدمها الأمم المتحدة لرصد ممارسة السلطة المفوضة لا تغطي مخاطر كبيرة، بما في ذلك الاستخدام غير الصحيح للالتزامات بدفع الأموال، وعدم الفصل بين واجبات الشراء، والإفراط في استخدام الأساليب غير الرسمية لتقديم العروض، والتأخير في عملية الاستقدام. وأعرب المجلس عن قلقه من أن هذه الثغرات قد تؤدي إلى عدم الامتثال، وعدم اكتشاف الممارسة غير السليمة لتفويض السلطة، وعدم اتخاذ إجراءات تصحيحية فورية. ولذلك أوصى المجلس بإطلاق مجموعة موسعة من المؤشرات في الوقت المناسب تغطي جميع المخاطر المحددة على النحو الواجب (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 339-343). وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، ردا على استفسارها، بأن العمل جار على إعداد مجموعة موسعة من 26 مؤشرا أساسيا للأداء، وسيتم تعميمها في نهج تدريجي خلال عامي 2021 و 2022. وتشاطر اللجنة الاستشارية مجلس مراجعي الحسابات شواغله، وتتفق مع توصيته، وتتطلع إلى بدء تنفيذ المجموعة الموسعة من مؤشرات الأداء الأساسية في الوقت المناسب لتعزيز رصد ممارسة السلطة المفوضة.

عدم وجود آلية مساءلة لبعض رؤساء الكيانات

53 - في المجلد الأول، لاحظ مجلس مراجعي الحسابات أن 134 رئيس كيان من أصل 233 كيانا مشمولاً بإطار تفويض السلطة، هم برتبة مد-2 أو أدنى ولا يطلب منهم التوقيع على اتفاقات كبار المديرين ما لم ينص على ذلك تحديدا. وعلاوة على ذلك، لا توجد آلية مناسبة لمساءلة رؤساء الكيانات هؤلاء (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 353-356). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصية مجلس مراجعي الحسابات بأن تنظر الإدارة في وضع آلية أكثر صرامة لمساءلة رؤساء الكيانات برتبة مد-2 أو أدنى.

مواطن الضعف في الرقابة الداخلية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

54 - وجد مجلس مراجعي الحسابات العديد من مواطن الضعف على مستوى الرقابة في البرنامج الإنمائي، بما يشمل ما يلي: (أ) 101 حالة أدى فيها عاملون من غير الموظفين مهام الرقابة الداخلية المتصلة بالموارد البشرية (A/76/5/Add.1، الفقرات 110-120)؛ (ب) 35 عملية تفويض للسلطة لم تستوف المعايير المطلوبة، وعملية تفويض السلطة (التي تتخذ حاليا شكلا ورقيا) لم تُدمج في النظام المركزي لتخطيط الموارد (المرجع نفسه، الفقرات 131-143)؛ (ج) وثائق ذات صلة بالاعتراف بالإيرادات من التبرعات قدمت في وقت متأخر، بما في ذلك 49 وثيقة تعكس مبلغا إجماليا قدره 66,0 مليون دولار قدمت في عام 2020، ولكنها تم التوقيع عليها في أعوام سابقة، و 44 وثيقة تعكس مبلغا قدره 81,0 مليون دولار وردت في حزيران/يونيه 2021، ولكن تم التوقيع عليها في عام 2020 (المرجع نفسه، الفقرات 51-59)؛ (د) 18 معاملة كان فيها الموظف الذي وافق على القسيمة مطابقا للبائع المدفوع له (المرجع نفسه، الفقرات 144-149). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن إجراءات الرقابة الداخلية في البرنامج الإنمائي. ونظرا إلى عدد المسائل التي لاحظها المجلس، والتي يبدو أنها ذات طابع نظامي، تشدد اللجنة على أهمية قيام البرنامج بتحليل شامل للأسباب الجذرية، واتخاذ تدابير ملموسة

لتحسين الرقابة، وضمان تعزيز المساءلة على مستوى الإدارة، وتقديم معلومات مستكملة في سياق الاستعراض المقبل لميزانية البرنامج الإنمائي الذي ستجريه اللجنة.

المسائل المتعلقة ببرنامج شبكة الأمان الاجتماعي التابع لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

55 - استخلص مجلس مراجعي الحسابات أن 47 موظفاً من موظفي الأونروا كانوا مسجلين في قوائم التوزيع لبرنامج شبكة الأمان الاجتماعي وحصلوا على خدمات تعادل 24 472,85 دولاراً من البرنامج في عام 2020. وأوصى المجلس باتخاذ إجراءات تصحيحية، عند الاقتضاء، لاسترداد الإعانات المقدمة إلى الموظفين، لأن موظفي الأونروا غير مؤهلين للحصول على خدمات في إطار برنامج شبكة الأمان الاجتماعي (A/76/5/Add.4، الفقرات 180-187). وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بأن الموظفين حُذِفوا من قوائم توزيع النقدية والمساعدة الغذائية، عقب صدور نتائج مراجعة الحسابات. ولكن نظراً إلى وضعهم من حيث الفقر، لم يُتخذ أي قرار باسترداد الأموال من رواتبهم، الأمر الذي كان يؤدي إلى التأثير بشدة على أسرهم. وتلاحظ اللجنة الاستشارية توصية مجلس مراجعي الحسابات، وتعترف بالتحديات التي تواجهها الأسر وأثرها إذا ما تم استرداد الإعانات المقدمة إلى الموظفين في إطار برنامج شبكة الأمان الاجتماعي. وتأمل اللجنة أن يقدم المجلس مزيداً من المبررات إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

56 - ولاحظ مجلس مراجعي الحسابات أيضاً أن الأشخاص الذين تبلغ أعمارهم 100 سنة أو أكثر مشمولون في برنامج شبكة الأمان الاجتماعي (المرجع نفسه، الفقرة 190). وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، رداً على استفسارها، بأن 648 شخصاً تبلغ أعمارهم 100 سنة فما فوق قد حُذِفوا من القوائم عقب مراجعة الحسابات. وبلغت النفقات ذات الصلة في عام 2020 ما قدره 50 208 دولارات. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن الأونروا كانت تزور جميع الأسر المستفيدة من برنامج شبكة الأمان الاجتماعي كل سنة إلى سنتين للتأكد من أهليتها للحصول على الخدمات، ولكن ذلك لم يكن ممكناً خلال جائحة كوفيد-19 وربما كانت هناك حالات إغفال في سنوات سابقة. وتعمل الأونروا على اعتماد نهج بديل في عام 2022 لتثقيف عملية التحقق من الهوية. وتتطلع اللجنة الاستشارية إلى تلقي معلومات مستكملة عن إنشاء آليات معززة لرصد تقديم المساعدة من خلال برنامج شبكة الأمان الاجتماعي في التقرير المقبل عن ميزانية الأونروا.

2 - إدارة قوائم المرشحين المقبولين

57 - في المجلد الأول، حلل مجلس مراجعي الحسابات قوائم الأمم المتحدة للمرشحين المقبولين التي يُحتَقَظ بها في نظام إنسبيرا ولاحظ أنه حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 كان هناك 55 087 مرشحاً مدرجاً في القائمة، منهم 21 291 (39 في المائة) مرشحاً، و 380 مرشحاً تزيد أعمارهم على 65 عاماً، و 5 977 مرشحاً مدرجاً في القائمة منذ أكثر من 10 سنوات (A/76/5 (Vol. I)، الفقرة 416). ولاحظ المجلس أيضاً أن السياسة الحالية تركز أساساً على إنشاء القوائم عوضاً عن إدارتها، مما يؤدي إلى توجيه محدود بشأن إعداد القوائم وتعهدها من حيث فترة الإدراج في القائمة، والفئة، والتوزيع الجغرافي والتوزيع بين الجنسين. وبالإضافة إلى ذلك، تجاوزت سلطة تعهد قوائم المرشحين المقبولين إدارة الدعم العمليتي أو أي كيان مفوض باستخدام عملية التوظيف من قائمة المرشحين المقبولين (المرجع نفسه، الفقرتان 417

و 418). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنه لا توجد آلية لتحديد التكاليف والفوائد المتصلة بإدارة قوائم المرشحين المقبولين.

58 - وأوصى مجلس مراجعي الحسابات بأن تستعرض الإدارة السياسات المتعلقة بقوائم المرشحين المقبولين، مع مراعاة التنوع الجغرافي وتكافؤ الجنسين وشروط الانقضاء التدريجي، من أجل ضمان تحديد الحجم الصحيح للقوى العاملة استناداً إلى توقعات التخطيط لها، وتوضيح المسؤولية عن تعهد القوائم، وصياغة توجيهات للمديرين المكلفين بالتعيين بشأن اختيار المرشحين المدرجين في القوائم (المرجع نفسه، الفقرة 419). وأوصى المجلس أيضاً بأن تزيد الإدارة توضيح الشروط والمعايير المتعلقة بالتوظيف من قائمة المرشحين المقبولين وكفالة إخطار جميع المرشحين على النحو الواجب، ولا سيما عند اختيار المرشحين المدرجين في القائمة قبل الموعد النهائي للإعلان عن الوظيفة الشاغرة (المرجع نفسه، الفقرات 408-414). وتشدد اللجنة الاستشارية على ضرورة وجود توجيه أشمل بشأن إدارة القوائم وتولي زمامها وتحمل مسؤوليتها، وترحب بتوصيات مجلس مراجعي الحسابات وتأمل أن يقدم المجلس معلومات مستكملة بشأنها. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم معلومات شاملة، بما في ذلك عن التمثيل الجغرافي، والاستخدام الفعلي للقوائم من جانب مختلف الإدارات ومعلومات مفصلة عن تكاليف التوظيف من قائمة المرشحين المقبولين في تقريره المقبل عن استعراض عام لإدارة الموارد البشرية (انظر أيضاً A/75/765، الفقرة 32).

59 - وبالنظر إلى الأثر المحتمل للتمثيل الجنساني والجغرافي في القائمة على التمثيل العام للجنسين والتمثيل الجغرافي، ترحب اللجنة الاستشارية بتوصية مجلس مراجعي الحسابات بأن تصدر الإدارة توجيهات للكيانات لكي تزيد تركيزها على تحسين التمثيل الجغرافي العادل (A/76/5 (Vol. I)، الفقرة 424). وتكرر اللجنة أيضاً توصياتها ببذل جهود مكثفة وملموسة لتعزيز التمثيل الجغرافي العام في جميع الإدارات، بما في ذلك من الدول الأعضاء غير الممثلة أو الممثلة تمثيلاً ناقصاً، فضلاً عن التوازن بين الجنسين في رتب معينة (انظر A/76/7، الفقرتان 58 و 61، و A/76/7/Add.1، الفقرة 65).

3 - الخبراء الاستشاريون والمتعاقدون الأفراد

60 - فيما يتعلق بالأمم المتحدة (المجلد الأول)، لاحظ مجلس مراجعي الحسابات عدة حالات عدم امتثال مع إطار إدارة الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد لعام 2020. فعلى سبيل المثال، تجاوز 101 عقد من العقود مع الخبراء الاستشاريين 24 شهراً في فترة 36 شهراً؛ وجنى 12 متقاعداً، ممن يتلقون استحقاقات المعاشات التقاعدية من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، إيرادات تفوق قيمتها 22 000 دولار في عام 2020؛ وكان لدى خبيرين استشاريين و 7 متعاقدين أفراد أكثر من عقد واحد في فترة متداخلة. وأوصى المجلس بتوفير توجيه عملي واضح وتعزيز الرصد (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 451-456). وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن المجلس سيستعرض، في مراجعته لحسابات عام 2021، ما إذا كان ينبغي الاضطلاع بالمهام التي يؤديها الخبراء الاستشاريون والمتعاقدون عن طريق الاستعانة بالموارد الداخلية وما إذا كانت تتم الاستفادة القصوى من الموظفين، تماشياً مع الطلبات المتكررة للجمعية العامة. وتتطلع اللجنة الاستشارية إلى تلقي معلومات عن الاستعانة بالخبراء الاستشاريين والموارد الداخلية في تقرير مراجعة الحسابات المقبل.

61 - وأفاد مجلس مراجعي الحسابات أيضا بأن 11 من الكيانات أو البرامج الخاضعة للمراجعة في إطار الأمم المتحدة (المجلد الأول) سجلت نفقات فعلية تتعلق بالاستشاريين والخبراء أعلى من الاعتمادات الأصلية، إذ تراوحت معدلات الزيادة في الإنفاق عن المعتمد في الميزانية بين 13 و 429 في المائة. فعلى سبيل المثال، شهدت إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال زيادة في الإنفاق عن المعتمد في الميزانية بقيمة 165 680 دولارا، أي 429 في المائة، وبلغ نصيب مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات 307 983 دولارا، أو 242 في المائة (A/76/5 (Vol. I)، الفقرة 82، والجدول 11 من الفصل الثاني). وأوصى المجلس بتعزيز رصد النفقات في إطار الاستشاريين والخبراء وتحسين تبرير الفروق الجوهرية بين النفقات والاعتمادات في سياق تقرير الأداء المالي والبيانات المالية (المرجع نفسه، الفقرتان 83 و 84).

62 - وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بالخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد. وتشير اللجنة إلى الطلبات المتكررة التي تقدمها الجمعية العامة لمواصلة الاستعانة بالخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد عند الحد الأدنى (انظر، على سبيل المثال، القرار 262/74، الفقرة 23)، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام تعزيز إجراءات الرقابة الداخلية المتعلقة بالاستعانة بالخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد وإدارتهم، بغية تجنب حصول زيادة في الإنفاق عن المعتمد في الميزانية وضمان الامتثال الكامل للإطار التنظيمي.

4 - تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

63 - لاحظ مجلس مراجعي الحسابات في المجلد الأول أن ميزانية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا تزال مجزأة (انظر أيضا A/75/156، الفقرة 244). وأبلغ المجلس بأنه خلال الفترة 2016-2020، ورغم أن جميع كيانات الأمانة العامة وبعثات حفظ السلام مطالبة بتقديم مقترحات بشأن الاستثمارات الجديدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لاستعراضها والموافقة عليها وفقا لقرار الجمعية العامة 262/69 ونشرة الأمين العام ST/SGB/2016/11، فإن 10 كيانات فقط قدمت مقترحات، ولم تجر مساءلة الكيانات التي لم تقدم أي مقترحات. ويساور المجلس القلق لأن تجزئة موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يؤدي إلى تداخل وظائف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وانقطاع الصلات فيما بينها وتكرارها في جميع أنحاء الأمم المتحدة (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 733-738).

64 - وتشاطر اللجنة الاستشارية مجلس مراجعي الحسابات آراءه، وقد أعربت مرارا عن قلقها إزاء استمرار عدم الامتثال لقرار الجمعية العامة 262/69 ونشرة الأمين العام ST/SGB/2016/11 فيما يتعلق باستعراض ميزانيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتشدد اللجنة مرة أخرى على ضرورة أن يتخذ الأمين العام تدابير إضافية ولملموسة، بسبل منها وضع مؤشرات أداء أساسية، لمعالجة المسألة الملحة المتمثلة في تجزئة ميزانية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من دون مزيد من التأخير. وتكرر اللجنة أيضا توقعها بأن تقدم الخطة الشاملة للاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى الجمعية العامة خلال دورتها السابعة والسبعين معلومات شاملة ومفصلة وشفافة ودقيقة عن المبادرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك المبادرات المشتركة على نطاق المنظومة، والاحتياجات ذات الصلة، والتكاليف المتوقعة، والمكاسب في الكفاءة في جميع مصادر التمويل (انظر أيضا A/76/7، الفقرتان ثامنا-61 و ثامنا-62).

65 - وواصل مجلس مراجعي الحسابات أيضا العثور على حالات ازدواجية وتحديد غير واضح للمسؤوليات فيما بين الشعب المتكاملة لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما قد يؤدي إلى عدم وضوح المساءلة والازدواجية والتجزئة داخل المكتب (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 716-722). وإضافة إلى ذلك، أفاد المجلس بأن مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عهد، في السنوات الماضية، بعدة خاصيات وظيفية، من قبيل خدمات الهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخدمات المنصات، وخدمات التطبيقات، وإدارة البيانات، وإدارة التدريب، والدعم التقني، إلى مركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وجهات أخرى لتقديم الخدمات. ولاحظ المجلس أن المكتب وقع أكثر من 100 عقد مع هؤلاء الشركاء في تسيير الأعمال، من دون وجود أي سياسة رسمية. وساور المجلس القلق من أن يؤدي غياب السياسة إلى إضعاف اتساق المعايير والعمليات (المرجع نفسه، الفقرات 725 و 726 (أ) و 729 و 730). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات وتأمل أن تُقدّم معلومات مستكملة أيضا في سياق الميزانية البرنامجية المقبلة وفي استراتيجية الأمين العام المقبلة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

5 - الإصلاح المتعلق بالتنمية وتراكم الأعمال غير المنجزة في تنفيذ العمليات المشتركة لتسيير الأعمال

66 - استعرض مجلس مراجعي الحسابات التقدم المحرز في الإصلاح المتعلق بالتنمية وسلط الضوء على أمور منها النقص في التمويل في نظام المنسقين المقيمين الذي تم تنشيطه، والمجالات التي تحتاج إلى مزيد من التحسين المتصلة بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، وحالات التأخير في تنفيذ إجراءات تعزيز الكفاءة المتصلة بالعمليات المشتركة لتسيير الأعمال. وتشدد اللجنة الاستشارية على أهمية رصد التحديات التي يشهدها الإصلاح المتعلق بالتنمية وفوائده وتتطلع إلى المعلومات المستكملة التي سترد في التقرير المقبل لمجلس مراجعي الحسابات.

67 - وحدد الأمين العام هدف خطة الكفاءة عند قيمة بالدولار تعادل 310 ملايين دولار على أن توضع وتتقدّم من خلال مجموعة واسعة من المبادرات داخل منظومة الأمم المتحدة، ما في ذلك استراتيجية تسيير الأعمال، ومكتب الدعم الإداري المشترك، وأماكن العمل المشتركة. واستعرض مجلس مراجعي الحسابات التقدم المحرز وحدد حالات التأخير وتراكم الأعمال غير المنجزة في ضوء الاستراتيجيات والخطط المعدة (المرجع نفسه، الفقرات 540-559). وأبلغت الإدارة اللجنة الاستشارية، ردا على استفسارها، بأن تنفيذ استراتيجية تسيير الأعمال قد اكتمل في تموز/يوليه 2021؛ ولكن فيما يتعلق بإنشاء مكتب دعم إداري مشترك لجميع أفرقة الأمم المتحدة القطرية بحلول عام 2022، لم يكن هناك سوى 17 بلدا في مرحلة بدء التنفيذ في تشرين الأول/أكتوبر 2021. وعلاوة على ذلك، كانت النسبة المئوية الفعلية لأماكن العمل المشتركة 23 في المائة، مقارنة بالهدف المتوقع البالغ 50 في المائة بحلول الموعد النهائي المنقح وهو تشرين الأول/أكتوبر 2022.

68 - ووفقا لمجلس مراجعي الحسابات، شملت أسباب تراكم الأعمال غير المنجزة حالات تأخير في الموافقة على الإطار التمكيني للعمليات المشتركة لتسيير الأعمال، وعدم وجود عملية موافقة مبسطة لتوسيع مكتب الدعم الإداري المشترك، وعدم وجود خطة لتعبئة الموارد وتمويل رأسمالي لمشاريع أماكن العمل المشتركة وتحليل للتكاليف ذات الصلة والمكاسب في الكفاءة (المرجع نفسه، الفقرات 541 و 548).

و 556). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المجلس لم يتمكن من تقدير الآثار المالية المترتبة على حالات التأخير، بسبب عدم وجود آلية قائمة للاستفادة من الفوائد المحققة.

69 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية بقلق بطء التقدم المحرز في تنفيذ العمليات المشتركة لتسيير الأعمال، وترى أنه ينبغي للأمانة العامة أن تعتمد نهجا أكثر تضافرا ومنهجية ومحدودا من الناحية الزمنية للتجديد بإنجاز مكاتب الدعم الإداري المشتركة وأماكن العمل المشتركة. وتشدد اللجنة أيضا على أهمية إنشاء آلية لرصد وتقدير الفوائد المحققة مع مرور الوقت، وتأمل أن تقدم في تقارير الميزانية المقبلة معلومات مستكملة عن التقدم المحرز، إلى جانب معلومات مفصلة عن التكاليف ذات الصلة والمكاسب في الكفاءة، فضلا عن أثرها على الاحتياجات من الميزانية (انظر أيضا A/76/7، الفقرة أولا-35).

70 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا أنها أشارت، في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2022، إلى أنه لم يتم تقديم معلومات عن المبادرات على نطاق المنظومة التي تهدف إلى توطيد المكاسب في الكفاءة وتحسين التنسيق، وفقا لما كانت قد طلبته سابقا (A/76/7، الفقرة 85، و A/75/7، الفقرة 77). وتكرر اللجنة الاستشارية توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في الميزانيات البرنامجية المقترحة في المستقبل معلومات مفصلة عن المبادرات المتخذة على نطاق المنظومة بأسرها فيما يتعلق بالمسائل الإدارية والمتعلقة بالميزانية، التي تهدف إلى توطيد المكاسب في الكفاءة وتحسين التنسيق، بما في ذلك ترتيبات استرداد التكاليف وتقاسم التكاليف (انظر A/76/7، الفقرة 85). وتوصي اللجنة أيضا بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، بصفته رئيسا لمجلس الرؤساء التنفيذيين، أن يقدم تقريرا منفصلا عن المبادرات على نطاق المنظومة، إضافة إلى الترتيبات التنفيذية وترتيبات تقاسم التكاليف، وأي فرص محتملة للتعاون، بما في ذلك في المسائل الإدارية ومسائل الميزانية، ولا سيما المشتريات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك في أقرب وقت ممكن.

71 - وقدمت الإدارة إلى اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، جداول تتضمن قوائم المنسقين المقيمين للأمم المتحدة والممثلين المقيمين للبرنامج الإنمائي تتضمن رتبهم والبلدان التي يتمركزون فيها. وتأمل اللجنة الاستشارية أن تُقدّم في التقرير المقبل للميزانية البرنامجية قائمة موحدة للمنسقين المقيمين للأمم المتحدة والممثلين المقيمين للبرنامج الإنمائي مصنفة حسب مركز العمل.

6 - إصلاح ركيزة السلام والأمن

72 - لاحظ مجلس مراجعي الحسابات في المجلد الأول أن رؤية الأمم المتحدة للوضع النهائي لإصلاح ركيزة السلام والأمن غير واضحة. ومن غير الواضح تحديدا متى ستنتهي أنشطة إصلاح ركيزة السلام والأمن، ونوع آلية التحسين المستمر التي ستُعمد، وطريقة الإبلاغ عن أنشطة إصلاح ركيزة السلام والأمن والفوائد المحققة في المستقبل. ولذلك أوصى المجلس بتحديد آلية متعلقة بالتحسين المستمر والإبلاغ عن الفوائد (A/76/5 (Vol. I)، الفقرات 573-577). وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ المجلس تراكم الأعمال غير المنجزة في عملية إعادة هندسة الأعمال المقررة، الأمر الذي قد يؤدي إلى عدم وضوح المسؤوليات والإجراءات، وأوجه القصور والتجزئة، ولذلك أوصى بوضع الصيغة النهائية للعمليات المعلقة في الوقت المناسب (المرجع نفسه، الفقرات 578-581). وتتفق اللجنة الاستشارية مع توصيات مجلس مراجعي الحسابات بشأن إصلاح ركيزة السلام والأمن، وتأمل أن تُقدّم معلومات مستكملة في سياق التقرير

الاستعراض العام عن تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وفي تقريرها الرئيسي عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة.

7 - الإصلاح الإداري

73 - في عام 2020، قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة الحسابات وتقديم توصيات بشأن المسائل الرئيسية المتصلة بالإصلاح الإداري، مثل تفويض السلطة. وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنه نظرا لاتساع نطاق عملية الإصلاح وتعقيدها، فضلا عن محدودية موارد مراجعة الحسابات، إلى جانب القيود الإضافية الناجمة عن جائحة كوفيد-19، فإن المجلس ليس في وضع يسمح له بإجراء تحليل شامل للإصلاح الإداري خلال مراجعة الحسابات لعام 2020. وترى اللجنة الاستشارية أن إجراء مجلس مراجعي الحسابات تحليلًا شاملاً للإصلاح الإداري، بما يشمل تحويل إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني إلى إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال وإدارة الدعم العملي، على التوالي، سيكون مفيدا للغاية. وتوصي اللجنة بإدراج هذا التحليل في أحد التقارير المقبلة للمجلس.

8 - الغش والغش المفترض

74 - قدم مجلس مراجعي الحسابات في موجزه المقتضب لمحة عامة عن حالات الغش أو الغش المفترض التي أبلغت عنها الكيانات الخاضعة للمراجعة في أعوام 2018 و 2019 و 2020. وانخفض العدد الإجمالي للحالات من 793 حالة في عام 2019 إلى 665 حالة في عام 2020، مع حصول زيادة في عدد الحالات (معظمها حالة أو حالتان) أبلغت عنها أربعة كيانات: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة (A/76/173، الفقرة 52، والجدول 8). وأقر المجلس بأن المعلومات ومستوى التفاصيل التي تتلقاها الكيانات تختلف اختلافا كبيرا، بما في ذلك فيما يتعلق بالأثر المالي للغش، وأن هناك اختلافات في تعريف "الغش المفترض" فيما بين الكيانات (المرجع نفسه، الفقرتان 53 و 55). وعلاوة على ذلك، أشار المجلس إلى أن نسبة 59 في المائة من الكيانات أعلنت عن وجود مخاطر جديدة للغش والغش المفترض فيما يتعلق بجائحة كوفيد-19، ترتبط أساسا بالمشتريات والأمن السيبراني (المرجع نفسه، الفقرة 299). وتشدد اللجنة الاستشارية على أهمية منع حالات الغش والغش المفترض ورصدها والتصدي لها، بسبل منها تدابير المساءلة، حسب الاقتضاء (انظر أيضا A/75/539، الفقرة 42). ونظرا إلى ظهور مخاطر جديدة تتعلق بجائحة كوفيد-19، ترى اللجنة أنه ينبغي للكيانات أن تحدث تقييمها لمخاطر الغش والغش المفترض. وتلاحظ اللجنة أيضا التجزئة وعدم الاتساق في الإبلاغ عن المسائل المتصلة بالغش، وتشدد على أهمية المعلومات القابلة للمقارنة والمفصلة والشفافة، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يكفل الإبلاغ عن جميع حالات الغش والغش المفترض بطريقة شفافة ومتسقة، بسبل منها إصدار توجيهات شاملة، ووضع هياكل للإبلاغ، واتخاذ تدابير للمساءلة. وتأمل اللجنة أن يتابع مجلس مراجعي الحسابات المسائل المتصلة بالغش في تقاريره المقبلة.

المرفق

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المالية المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 والتقارير ذات الصلة التي نظرت فيها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

تقارير مجلس مراجعي الحسابات

- 1 - موجز مقتضب للنتائج والاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المالية السنوية 2020 (A/76/173)
- 2 - الأمم المتحدة (A/76/5 (Vol. I))
- 3 - مركز التجارة الدولية (A/76/5 (Vol. III))
- 4 - جامعة الأمم المتحدة (A/76/5 (Vol. IV))
- 5 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (A/76/5/Add.1)
- 6 - صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية (A/76/5/Add.2)
- 7 - منظمة الأمم المتحدة للطفولة (A/76/5/Add.3)
- 8 - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (A/76/5/Add.4)
- 9 - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/76/5/Add.5)
- 10 - صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (A/76/5/Add.6)
- 11 - صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/76/5/Add.7)
- 12 - صندوق الأمم المتحدة للسكان (A/76/5/Add.8)
- 13 - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (A/76/5/Add.9)
- 14 - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (A/76/5/Add.10)
- 15 - مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع (A/76/5/Add.11)
- 16 - هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (A/76/5/Add.12)
- 17 - الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (A/76/5/Add.15)
- 18 - الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/76/5/Add.16)

التقارير ذات الصلة

- 19 - تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقريره بشأن الأمم المتحدة عن السنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (A/76/307)
- 20 - تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقاريره عن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها للسنة المنتهية في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 (A/76/307/Add.1)